وللشارله ذلك القول وقوله بدون العكس اي ليس
كل مؤمن مسلم فمن صدق بقلبه واقر بلسانه ولم يكن عنه
طاعات زائدة فليس بمسلم بل هو مؤمن فقط
المحققة لجزئه الاول اي الذي هو التصديق وقوله
بنا اي قولنا جزئه الاول بنا واما على الاول فتكون
محققة لذاته وقوله او هي تفصيل اي وان شئت
قلت هي تفصيل لما في الجزء الاول من الاجمال ولكن ذلك
الاجمال باعتبار ذاته بل باعتبار متعلقه المجمل وفي بعض
النسخ اذ هي تفصيل الخ احدهما ان تعتقد الخ
لم يقل اولهما لما يلزم عليه من الترجيح بلا مرجح فيه
اي احدهما فقد ورد به الشرع اي بوجوده
لقوله تعالى دليل لان الله موجود اي دليل لثبوت
وجوده وليس دليلا للاعتقاد وقوله ودل عليه اي
على وجوده حاصله ان الدليل على وجودها العقل
والنقل اي الدليل العقلي والنقلي ولا يخفى ان العمدة
في ذلك هو العقلي لان النقلي لما في ذلك من الدور وذلك
لان وجوده حينئذ يكون متوقفا على القرآن لانه علم
منه وثبوت القرآن متوقف على وجود فاعل اظهر
تلك المعجزة العظيمة التي هي القرآن على يد النبي صلى الله
عليه وسلم فلزم من ذلك ان ثبوت وجوده متوقف على
نفسه لان الموقف على الموقف على الشيء موقف على
ذلك الشيء لان المعدوم بيان للدليل العقلي
اي للتجوز اي عقلا وكذا في صفاته اي
الصفات

الصفات التي يتوقف عليها العقل لحاصل لانه لا يكون
الامن قادر مريد الى آخر الصفات ما عدا السمع والبصر والكلام
لانه لا يكون دليلها الا سمعيا لمنافاته للالوهية
اي الثابتة باقواله فيها اي الوهيته اي كونه الها
اي ذات قديمة متصفة بالصفات المقدسة
فهو اي قوله لا شريك له فيها صفة كاشفة
لقول واحد ويجوز ان يكون المراد واحدا في الذات
والصفات لا شريك له في الافعال اي غير الله
اخذ فيه اشارة الى ان الامكان غير صفة لقوله الهة
وليست استثنائية لانها لو كانت استثنائية لكان
المعنى لو كان فيهما الهة ثابتة الا الله اي موصوفة بالثبوت
الا الله اي ليس موصوفا بالثبوت لفسدتا فيقتضي
انه لو كان فيهما الهة ثابتة مع الله لم تفسدا وليس الامر
كذلك معه اي مع الله وذلك لان وجود الله
مسلم الثبوت المدعي صفة لنفي فان قلت
مناقضة في الشرطية التي هي الكبرى والاستثنائية هي
هي الصغرى عكس الاقتراني فان الصغرى الاولى
والكبرى الثانية كذلك اي الامر كذلك من جواز
الاتفاق على عدم الفساد وليت للملازمة الواو و
للتعليل بالملك هو التصرف بالامر والنهي
باقتضاء غايات الاضافة للبيان واضافة غاية
للجنس اي باقتضاء هو غاية التكبر اي للرتبة العظمى
من التكبر او توسع في الغايات فاراد بها ما قرب من الطرق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)